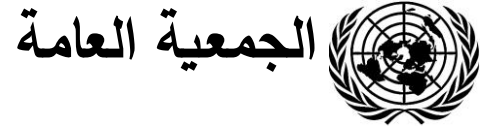


Distr.: General
22 May 2023
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة السادسة والخمسون

فيينا، 3-21 تموز/يوليه 2023

حالة الاتفاقيات والقوانين النموذجية وسير عمل سجل الشفافية

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

1- قررت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)، في دورتها الثالثة عشرة، المعقودة عام 1980⁽¹⁾، أن تنتظر، أثناء كل دورة من دوراتها، في حالة الاتفاقيات التي كانت ثمرة الأعمال التي اضطلعت بها. وقد أضيفت حالة اشتراع القوانين النموذجية في الدورة العشرين للجنة (A/CN.9/294، الفقرة 2)، عقب وضع الصيغة النهائية لقانون الأونسيترال النموذجي الأول.

2- وتولي الأونسيترال الأولوية لأنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية التي تضطلع بها بهدف التشجيع على استخدام نصوصها واعتمادها، عملاً بقرار اتخذ في دورتها العشرين (في عام 1987)⁽²⁾. وترصد الأمانة حالات اعتماد القوانين النموذجية والاتفاقيات. كما تقوم الأمانة بجمع وتعميم المعلومات عن قرارات المحاكم وهيئات التحكيم التي تفسر الاتفاقيات والقوانين النموذجية المنبثقة من أعمال اللجنة عبر قاعدة بيانات "كلاوت"⁽³⁾.

3- وتبين هذه المذكرة حالة الاتفاقيات والقوانين النموذجية المنبثقة عن أعمال اللجنة. وهي تبين أيضاً حالة اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (نيويورك، 1958)⁽⁴⁾، التي تعد وثيقة الصلة بأعمال اللجنة في ميدان التحكيم التجاري الدولي، وإن كانت قد اعتمدت قبل إنشاء اللجنة.

4- وتشير هذه المذكرة إلى التغييرات التي حدثت منذ 1 نيسان/أبريل 2022، أي منذ صدور التقرير السنوي الأخير في هذه السلسلة (A/CN.9/1097). والمعلومات الواردة فيها هي معلومات سارية حتى 1 نيسان/أبريل 2023. ويمكن الحصول على معلومات رسمية عن حالة المعاهدات المودعة لدى الأمين العام للأمم المتحدة، بما فيها المعلومات المتصلة بحالتها السابقة، بالاطلاع على مجموعة معاهدات الأمم المتحدة (<http://treaties.un.org>)،

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم 17 (A/35/17)، الفقرة 163.

(2) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والأربعون، الملحق رقم 17 (A/42/17)، الفقرة 335.

(3) السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت)، على الرابط التالي: https://uncitral.un.org/ar/case_law.

(4) United Nations, Treaty Series, vol. 330, No. 4739, p. 3.



وتستند المعلومات بشأن المعاهدات الواردة في هذه المذكرة وعلى موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar>) إلى تلك المعلومات الرسمية.

5- وتتوافر أيضا معلومات عن حالة المعاهدات والقوانين النموذجية على موقع الأونسيترال الشبكي، الذي يحدث بمجرد إعلام الأمانة بأي مستجدات. وتتوافر كذلك على الإنترنت جداول تبين الإجراءات التعاقدية واشتراطات القوانين النموذجية، وهي ليست مستنسخة هنا تجنباً للتكرار.

ثانياً - حالة الاتفاقيات والقوانين النموذجية

6- تتناول هذه المذكرة النصوص التالية، وتتضمن، مثلما سبقت الإشارة إليه، الإجراءات التعاقدية الجديدة (عبارة "إجراء" مستخدمة بمعنى عام للإشارة إلى إيداع صك تصديق، أو موافقة أو قبول أو انضمام أو توقيع بخصوص معاهدة ما، أو إلى مشاركة في معاهدة ما نتيجة إجراء بشأن معاهدة ذات صلة، أو إلى إيداع إعلان أو تحفظ أو سحب أو تعديل أي منهما) وحالات اشتراع القوانين النموذجية، استناداً إلى المعلومات الواردة منذ التقرير الأخير.

(أ) في مجال بيع البضائع

7- توفر اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (اتفاقية البيع) وغيرها من نصوص الأونسيترال ذات الصلة إطاراً قانونياً منصفاً ومحايداً وعصرياً لإبرام وأداء عقود البيع الدولي للبضائع وما يتصل بها من معاملات. وهي تزيد بذلك من إمكانية التنبؤ القانوني وتساعد في خفض تكاليف المعاملات.

اتفاقية مدة التقدم في البيع الدولي للبضائع (نيويورك، 1974)⁽⁵⁾، بصيغتها المعدلة بالبروتوكول المؤرخ 11 نيسان/أبريل 1980 (فيينا). 23 دولة طرفاً؛ بصيغتها غير المعدلة: 30 دولة طرفاً⁽⁶⁾؛

اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (فيينا، 1980)⁽⁷⁾. إجراء جديد اتخذته تركمانستان (انضمام) وتقديم الصين إعلاناً بشأن التطبيق الإقليمي للاتفاقية على منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة (2022)؛ 95 دولة طرفاً؛

ويمكن الاطلاع على الحالة الكاملة للاتفاقيتين على موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar/texts/salegoods>).

(ب) في مجال تسوية المنازعات

8- ركز عمل الأونسيترال في مجال تسوية المنازعات على توفير إطار قانوني شامل لحل المنازعات عبر الحدود عن طريق التحكيم والوساطة. وقد تحقق ذلك من خلال إعداد اتفاقيات وقوانين نموذجية وقواعد تعاقدية، وتقديم إرشادات أخرى ذات صلة إلى الأطراف وكذلك إلى المؤسسات.

اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (نيويورك، 1958)⁽⁸⁾. إجراءات جديدة اتخذتها سورينام (انضمام)، وتيمور-ليشتي (انضمام)، وتركمانستان (انضمام)؛ 172 دولة طرفاً؛

(5) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1511, No. 26119, p. 3

(6) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1511, No. 26121, p. 99

(7) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1489, No. 25567, p. 3

(8) United Nations, *Treaty Series*, vol. 330, No. 4739, p. 3

قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي (1985)⁽⁹⁾، مع التعديلات التي اعتمدت في عام 2006⁽¹⁰⁾. اعتمدت تشريعات تستند إلى هذا القانون النموذجي في 86 دولة في إجمالي 119 ولاية قضائية. اعتمدت تشريعات جديدة تستند إلى هذا القانون النموذجي في جزر مارشال (2018)؛

قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الوساطة التجارية الدولية واتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة (2018)⁽¹¹⁾ (المعدل للقانون النموذجي للتوفيق التجاري الدولي، (2002)⁽¹²⁾). اعتمدت تشريعات تستند إلى هذا القانون النموذجي أو تأثرت به في 33 دولة في إجمالي 46 ولاية قضائية؛ اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول (نيويورك، 2014)⁽¹³⁾. 9 دول أطراف؛

اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة (نيويورك، 2018)⁽¹⁴⁾. إجراءات جديان اتخذها كل من كازاخستان (تصديق) وأوروغواي (تصديق)؛ 55 دولة موقعة؛ 11 دولة طرفاً؛ ويمكن الاطلاع على الحالة الكاملة للاتفاقيات والقانونين النموذجيين على موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar/texts/mediation> و <https://uncitral.un.org/ar/texts/arbitration>).

(ج) في مجال التعاقد الحكومي

9- بدأت الأونسيترال العمل في مجال التعاقد الحكومي في عام 1986. وتنفذ القوانين النموذجية المبادئ والإجراءات المتفق عليها على نطاق واسع من أجل تحقيق أفضل مردود من المبالغ المصروفة، وتجنب الاستغلال، وتيسير الاشتراء العمومي عبر الحدود. وصُمم القانون النموذجي لعام 2011 أيضاً لكي يتيح للدول تنفيذ المتطلبات المتعلقة بالاشتراء الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن المشتريات الحكومية، واتفاقات دولية أخرى.

قانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء العمومي (2011)⁽¹⁵⁾. يشكل قانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء العمومي، بصيغته المعتمدة في عام 2011، الأساس لقوانين ولوائح الاشتراء العمومي في 26 دولة و 6 منظمات دولية⁽¹⁶⁾.

ويمكن الاطلاع على الحالة الكاملة للقوانين النموذجية على موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar/texts/procurement>).

(9) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الأربعون، الملحق رقم 17 (A/40/17)، المرفق الأول.

(10) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.08.V.4.

(11) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/73/17)، المرفق الثاني.

(12) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم 17 (A/57/17)، المرفق الأول.

(13) قرار الجمعية العامة 116/69، المرفق.

(14) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/73/17)، المرفق الأول.

(15) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم 17 (A/66/17)، المرفق الأول.

(16) يتباين، مع ذلك، مدى إدراج أحكام القانون النموذجي في الإطار التنظيمي الناتج عن ذلك، حيث إن ذلك الإطار يجسد أيضاً التقاليد القانونية والسياسة الداخلية وغير ذلك من الأهداف.

(د) في مجال الأعمال المصرفية والمدفوعات

10- أعدت الأونسيترال نصوصاً تتعلق بالمدفوعات الدولية تهدف إلى تحديث القواعد ذات الصلة وتنسيقها. وقد أسفر هذا العمل عن إعداد اتفاقية الأمم المتحدة بشأن السفاتج (الكمبيالات) الدولية والسندات الإذنية الدولية (1988) واتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالكفالات المستقلة وخطابات الاعتماد الضامنة (1995)، واعتماد القانون النموذجي للتحويلات الدائنة الدولية (1992).

اتفاقية الأمم المتحدة بشأن السفاتج (الكمبيالات) الدولية والسندات الإذنية الدولية (نيويورك، 1988) (17).
5 دول أطراف؛

قانون الأونسيترال النموذجي للتحويلات الدائنة الدولية (1992) (18)؛

اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الكفالات المستقلة وخطابات الاعتماد الضامنة (نيويورك، 1995) (19).
8 دول أطراف؛

ويمكن الاطلاع على الحالة الكاملة للاتفاقيتين والقانون النموذجي على موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar/texts/payments>).

(هـ) في مجال المصالح الضمانية

11- أعدت الأونسيترال صكوكاً متنوعة في مجال المصالح الضمانية، بدءاً من اتفاقية الأمم المتحدة لإحالة المستحقات في التجارة الدولية، التي توفر قواعد موحدة بشأن إحالة المستحقات الدولية. ومنذ اعتماد نصوص تلك الصكوك، أعدت اللجنة نصوصاً إضافية توفر إرشادات شاملة للدول بغرض تنفيذ نظام عصري للمعاملات المضمونة بحكم جميع أنواع الموجودات المنقولة، وتقدم كذلك إرشادات إلى الوكالات المنفذة والأطراف المشاركة في المعاملات المضمونة. ويهدف العمل في مجال المصالح الضمانية إلى زيادة سبل الحصول على ائتمانات مضمونة يسيرة التكلفة مما يعزز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة.

اتفاقية الأمم المتحدة لإحالة المستحقات في التجارة الدولية (نيويورك، 2001) (20). دولتان طرفان؛

قانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة (2016) (21). اعتُمدت تشريعات تستند إلى هذا القانون النموذجي أو تتبع النهج نفسه في 9 دول؛

ويمكن الاطلاع على الحالة الكاملة للاتفاقية والقانون النموذجي على موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar/texts/securityinterests>).

(و) في مجال الإعسار

12- ركز العمل الذي اضطلعت به الأونسيترال في مجال الإعسار في البداية على الاعتراف عبر الحدود بإجراءات الإعسار، وذلك إقراراً بأن إدارة حالات الإعسار عبر الحدود بإنصاف وكفاءة تتطلب تعاوناً وتنسيقاً عبر الحدود في الإشراف على أموال المدين المعسر وأعماله الواقعة في دول مختلفة وإدارتها بغرض الحيلولة

(17) قرار الجمعية العامة 165/43، المرفق. لم تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بعد؛ وهي تحتاج إلى 10 دول أطراف ليبدأ نفاذها.

(18) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم 17 (A/47/17)، المرفق الأول.

(19) United Nations, Treaty Series, vol. 2169, No. 38030, p. 163.

(20) قرار الجمعية العامة 81/56، المرفق. لم تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بعد؛ وهي تحتاج إلى خمس دول أطراف ليبدأ نفاذها.

(21) قرار الجمعية العامة 136/71.

دون إخفاء أو تبديد موجودات المدين، وزيادة إمكانية إنقاذ المؤسسات التي تكون متعثرة ماليا ولكنها قادرة مع ذلك على مواصلة أعمالها، وضمان إدارة حوزة الإعسار بطريقة ذات فائدة قصوى بالنسبة لجميع الأشخاص المعنيين، بمن فيهم المدين ودائنه وموظفه. وقد أعدت الأونسيترال صكوكا متنوعة توفر مجموعة من الأحكام التشريعية النموذجية المتسقة دوليا بشأن الإعسار عبر الحدود، تحترم النظم الإجرائية والقضائية الوطنية وتحظى بقبول الدول ذات النظم القانونية والاجتماعية والاقتصادية المختلفة.

قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود (1997)⁽²²⁾. اعتمدت تشريعات تستند إلى هذا القانون النموذجي في 56 دولة في إجمالي 59 ولاية قضائية. اعتمدت تشريعات جديدة تستند إلى هذا القانون النموذجي في جامايكا (2016)، والأردن (2018)، وجزر مارشال (2018)، ورواندا (2021)، والسعودية (2022)؛

قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الاعتراف بالأحكام القضائية المتعلقة بالإعسار وإنفاذها مع دليل الاشتراع (2018)⁽²³⁾؛

قانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت (2019)⁽²⁴⁾؛

ويمكن الاطلاع على الحالة الكاملة للقوانين النموذجية على موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar/texts/insolvency>).

(ز) في مجال النقل

13- تُرسي نصوص الأونسيترال في مجال النقل نظاما قانونيا موحدا ينظم ما للشاحنين والناقلين والمرسل إليهم من حقوق وما عليهم من التزامات بمقتضى عقود النقل البحري للبضائع. وقد تتناول هذه النصوص أيضا مراحل أخرى من عمليات نقل البضائع عبر الحدود باستخدام وسائط متعددة.

اتفاقية الأمم المتحدة للنقل البحري للبضائع (هامبورغ، 1978)⁽²⁵⁾. 35 دولة طرفاً؛

اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بمسؤولية متعهدي محطات النقل الطرفية في التجارة الدولية (فيينا، 1991)⁽²⁶⁾. 4 دول أطراف؛

اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كليا أو جزئيا (نيويورك، 2008)⁽²⁷⁾. 5 دول أطراف؛

ويمكن الاطلاع على الحالة الكاملة للاتفاقيات على موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar/texts/transportgoods>).

(22) قرار الجمعية العامة 158/52، المرفق.

(23) منشورات الأمم المتحدة، فيينا، 2019.

(24) قرار الجمعية العامة 184/74.

(25) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1695, No. 29215, p. 3.

(26) الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة بشأن مسؤولية متعهدي محطات النقل الطرفية في التجارة الدولية، فيينا، 2-19 نيسان/أبريل 1991 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.XI.3)، الجزء الأول، المرفق. لم تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بعد؛ وهي تحتاج إلى خمس دول أطراف ليبدأ نفاذها.

(27) قرار الجمعية العامة 122/63، المرفق. لم تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بعد؛ وهي تحتاج إلى 20 دولة طرفا ليبدأ نفاذها.

(ح) في مجال التجارة الإلكترونية

14- تمكّن نصوص الأونسيترال في مجال التجارة الإلكترونية من استخدام الوسائل الإلكترونية في عدد كبير من الولايات القضائية. وتستند هذه النصوص إلى مجموعة من المبادئ الأساسية المشتركة وتتناول جملة مسائل منها المعاملات الإلكترونية والتعاقد الإلكتروني، والتوقيعات الإلكترونية، وتبادل الخطابات الإلكترونية عبر الحدود، والسجلات الإلكترونية القابلة للتحويل، وهي جميعاً من العناصر الأساسية في الاقتصاد الرقمي. وتتبع نصوص الأونسيترال في مجال التجارة الإلكترونية نهجاً محايداً تجاه التكنولوجيا يمكنه أن يستوعب التكنولوجيات الناشئة والتي ستحدث في المستقبل.

اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية (نيويورك، 2005)⁽²⁸⁾. إجراءات جديدة اتخذتها بلير (انضمام)، وتوفالو (انضمام)، والفلبين (تصديق)؛ 18 دولة طرفاً؛

اعتمدت قوانين وطنية مشترعة للأحكام الموضوعية للاتفاقية في 32 دولة. اعتمدت تشريعات وطنية جديدة تستند إلى الاتفاقية في إسواتيني (2022)، وملديف (2022)؛

قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية (1996)⁽²⁹⁾. اعتمدت تشريعات تستند إلى هذا القانون النموذجي أو تأثرت به في 83 دولة في إجمالي 163 ولاية قضائية. واعتمدت تشريعات جديدة تستند إلى القانون النموذجي في إسواتيني (2021)، وملديف (2022)؛

قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية (2001)⁽³⁰⁾. اعتمدت تشريعات تستند إلى هذا القانون النموذجي أو تأثرت به في 38 دولة في إجمالي 39 ولاية قضائية. واعتمدت تشريعات جديدة تستند إلى القانون النموذجي في ملديف (2022)؛

قانون الأونسيترال النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل (2017)⁽³¹⁾. اعتمدت تشريعات تستند إلى هذا القانون النموذجي أو تأثرت به في 7 دول في إجمالي 7 ولايات قضائية. واعتمدت تشريعات جديدة تستند إلى القانون النموذجي في بابوا غينيا الجديدة (2022)؛

قانون الأونسيترال النموذجي بشأن استخدام خدمات إدارة الهوية وتوفير الثقة والاعتراف بها عبر الحدود (2022)⁽³²⁾؛

ويمكن الاطلاع على الحالة الكاملة للاتفاقية والقوانين النموذجية على موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar/texts/ecommerce>).

ثالثاً - حالة نصوص الأونسيترال الأخرى

ألف - قواعد الأونسيترال للتحكيم

15- قدمت الأونسيترال جدولاً يعرض قائمة غير حصرية لمراكز التحكيم التي: '1' لديها قواعد مؤسسية تستند إلى قواعد الأونسيترال للتحكيم، أو مستوحاة منها، و/أو '2' تدير إجراءات تحكيم أو تقدم خدمات إدارية بمقتضى قواعد

(28) قرار الجمعية العامة 21/60، المرفق.

(29) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.99.V.4.

(30) قرار الجمعية العامة 80/56، المرفق.

(31) منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، 2018.

(32) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/77/17)، المرفق الثالث.

الأونسيترال للتحكيم، و/أو '3' تعمل باعتبارها سلطة تعيين بمقتضى قواعد الأونسيترال للتحكيم⁽³³⁾. وهذا الجدول متاح على موقع الأونسيترال الشبكي (<https://uncitral.un.org/ar/texts/arbitration/contractualtexts/arbitration>).

باء - قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول (تاريخ بدء النفاذ: 1 نيسان/أبريل 2014)

16- دخلت اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول ("اتفاقية موريثيوس") حيز النفاذ في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2017. وحسبما ذكر في الفقرة 7 أعلاه، شملت الدول المصدقة أستراليا وبنين وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وسويسرا والعراق وغامبيا والكاميرون وكندا وموريثيوس⁽³⁴⁾. ولذلك، فإن قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول ("قواعد الشفافية") تنطبق على 170 اتفاقا من اتفاقات الاستثمار الدولية التي تتضمن آلية لتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول والتي أُبلغ عن إبرامها منذ عام 2014، وعلى المنازعات التي تنشأ في إطار 245 اتفاقا إضافيا تكون الدول المذكورة أعلاه أطرافا فيها عندما يوافق المدعي على تطبيقها. وأظهر استعراض أن 110 اتفاقات من اتفاقات الاستثمار الدولية تتضمن قواعد الشفافية عن طريق الإحالة إلى قواعد الأونسيترال للتحكيم، وأن 38 معاهدة من تلك المعاهدات الـ 110 تتضمن أحكاما إضافية بشأن الشفافية في حال انطباق قواعد تحكيم أخرى. وعلاوة على ذلك، فإن 15 اتفاقا من اتفاقات الاستثمار الدولية الـ 60 التي تستبعد تطبيق قواعد الشفافية تتضمن مع ذلك بعض العناصر المتعلقة بالشفافية. ومن ثم، فإن هناك اتجاهاً نحو المزيد من الشفافية في تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.

17- وترد في الجدول التالي قائمة غير حصرية بمعاهدات الاستثمار التي استُعرضت منذ صدور التقرير السنوي الأخير في هذه السلسلة (A/CN.9/1097) في 1 نيسان/أبريل 2021. وترد في الجدول التالي قائمة بمعاهدات تنطبق فيها قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية أو أحكام مصوغة على غرار قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول. وتستند هذه القائمة إلى قاعدة بيانات اتفاقات الاستثمار الدولية التي يحتفظ بها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)⁽³⁵⁾. والجدول الكامل متاح على موقع الأونسيترال الشبكي (https://uncitral.un.org/ar/texts/arbitration/conventions/foreign_arbitral_awards/status).

المعاهدة	التوقيع	بدء النفاذ	المواد ذات الصلة
هنغاريا-سان مارينو			
الاتفاق المبرم بين حكومة هنغاريا وحكومة جمهورية سان مارينو بشأن تشجيع الاستثمارات وحمايتها المتبادلة	2022/09/21		المادة 9-2 (ج)؛ المادة 12 *
البحرين-اليابان			
الاتفاق المبرم بين مملكة البحرين وحكومة اليابان بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات	2022/06/23		المادة 16-4 (ج)
عمان-هنغاريا			
الاتفاق المبرم بين حكومة سلطنة عمان وحكومة هنغاريا بشأن تشجيع الاستثمارات وحمايتها المتبادلة	2022/02/02	2022/10/24	المادة 10-3 (ج)؛ المادة 12 *

(33) تُدعى مراكز التحكيم التي تود تقديم معلومات محدثة لإضافتها إلى هذا الجدول إلى الاتصال بالأمانة. ولا تُحدث محتويات هذا الجدول إلا على الموقع الشبكي للأونسيترال، وذلك على أساس سنوي.

(34) لم تبد أي من هذه الدول تحفظات على الاتفاقية.

(35) International Investment Agreements Navigator، متاح على الرابط التالي: <http://investmentpolicyhub.unctad.org/IIA>.

المعاهدة	التوقيع	بدء النفاذ	المواد ذات الصلة
تحالف جزر المحيط الهادئ-سنغافورة			
تحالف جزر المحيط الهادئ (بيرو وشيلي وكولومبيا والمكسيك) واتفاق التجارة الحرة لجمهورية سنغافورة	2022/01/26		المادة 8-20-4-5 (ج)؛ المادة 8-26*
كولومبيا-إسبانيا			
اتفاق بين جمهورية كولومبيا ومملكة إسبانيا بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات	2021/09/16		المادة 23*
هنغاريا-الإمارات العربية المتحدة			
اتفاق بين حكومة هنغاريا وحكومة الإمارات العربية المتحدة بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات	2021/07/15		المادة 10-4 (ج)؛ المادة 18-1* (بالنسبة لهنغاريا فقط)
اليابان-كوت ديفوار			
اتفاق بين حكومة اليابان وحكومة كوت ديفوار بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات	2020/01/13		المادة 23-4 (ج)
جمهورية أفريقيا الوسطى-روندا			
اتفاق بين حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى وحكومة جمهورية روندا بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات	2019/10/15		المادة 23-3 (د)
البرتغال-كوت ديفوار			
اتفاق بين جمهورية البرتغال وجمهورية كوت ديفوار بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات	2019/06/13		المادة 20-2 (د)؛ المادة 20-12*
زمبابوي-الإمارات العربية المتحدة			
اتفاق بشأن تشجيع الاستثمارات وحمايتها المتبادلة بين حكومة جمهورية زمبابوي وحكومة الإمارات العربية المتحدة	2018/06/16		المادة 13-4 (ب)
هنغاريا-إيران			
اتفاق بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات بين حكومة هنغاريا وحكومة جمهورية إيران الإسلامية	2017/12/04		المادة 14-13* (بالنسبة لهنغاريا فقط)
أفغانستان-أذربيجان			
اتفاق بين حكومة جمهورية إيران الإسلامية وحكومة جمهورية أذربيجان بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات	2017/12/01		المادة 12-2 (د)
تركيا-مولدوفا			
اتفاق بين حكومة جمهورية تركيا وحكومة جمهورية مولدوفا بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات	2016/12/16		المادة 10-3 (ج)

المعاهدة	التوقيع	بدء النفاذ	المواد ذات الصلة
إيران-سنغافورة	2016/02/29	2018/02/28	المادة 11-4 (ب)
اتفاق بشأن التشجيع والحماية المتبادلين للاستثمارات بين حكومة جمهورية إيران الإسلامية وحكومة جمهورية سنغافورة			
كندا-نيجيريا	2014/05/06		المادة 1-24 (ج)
اتفاق بين كندا وجمهورية نيجيريا الاتحادية بشأن تشجيع الاستثمارات وحمايتها المتبادلة			

* تنص على تطبيق قواعد الشفافية، ما لم تقرر الأطراف المتنازعة غير ذلك.

رابعاً - تشغيل جهة إيداع المعلومات المنشورة بمقتضى قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول، والنظر في الخطوات المقبلة

18- لعل اللجنة تود أن تشير إلى أن المادة 8 من قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول ("قواعد الشفافية") تتوخى إنشاء جهة إيداع للمعلومات المنشورة بمقتضى قواعد الشفافية⁽³⁶⁾. وتدير أمانة الأونسيترال المستودع كمشروع ممول بالكامل من تبرعات الاتحاد الأوروبي وصندوق الأوبك للتنمية الدولية والوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية منذ عام 2016⁽³⁷⁾. وكانت الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق أمانة اللجنة، تشغيل المستودع بتمويل كامل من التبرعات، حتى نهاية عام 2023. وطلبت الجمعية العامة كذلك إبقاءها على علم بحالة التمويل والميزانية في مستودع الشفافية⁽³⁸⁾. ومن ثم، يقدم هذا القسم معلومات عن تشغيل المشروع، وحالة تمويله، والخيارات الحالية فيما يتعلق بالخطوات المقبلة. ويكمل القسم الثاني-باء-9 من مذكرة الأمانة المعروضة أيضاً على اللجنة في دورتها السادسة والخمسين (A/CN.9/1138).

19- ولعل اللجنة تود أن تشير إلى أن المستودع يشكل سمة رئيسية من سمات قواعد الشفافية من خلال توفيره لقاعدة بيانات عالمية موحدة وشفافة لسجلات القضايا يمكن الوصول إليها بسهولة لخدمة جميع عمليات التحكيم بين المستثمرين والدول، التي تجرى بموجب قواعد الشفافية⁽³⁹⁾.

20- ولعل اللجنة تود أن تحيط علماً بأنشطة الأمانة في مجال التوعية وبالاتجاه نحو المزيد من الشفافية في تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول (انظر الفقرتان 16 و17). ويجري عادة تحديث سجل الشفافية بقضايا جديدة، ويقوم موظف الشؤون القانونية المسؤول عن إدارة وتشغيل سجل الشفافية بالترويج بكثافة لاتفاقية موريثيوس وقواعد الشفافية. ونشر سجل الشفافية معلومات عما مجموعه 25 قضية تشمل 15 دولة مدعى عليها⁽⁴⁰⁾، بشأن المنازعات في قطاعات اقتصادية مختلفة منذ عام 2016⁽⁴¹⁾.

(36) انظر قواعد الشفافية، المادة 8.

(37) A/CN.9/1015، الفقرات 1-8؛ A/CN.9/1097، الفقرة 17.

(38) قرار الجمعية العامة 133/75، الفقرتان 4 و5، و99/77، الفقرة 3.

(39) قرار الجمعية العامة 115/70، الفقرة 2.

(40) الاتحاد الأوروبي، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، الجمهورية الدومينيكية، سلوفاكيا، صربيا، غينيا، كندا، كولومبيا، هولندا (مملكة-)، موريثيوس، موزامبيق، الهند.

(41) متاح على: www.uncitral.org/transparency-registry/registry/index.aspx#economicSector.

21- وخلال الفترة التي يشملها هذا التقرير، اضطلع بأنشطة للترويج لمعايير الأونسيترال بشأن الشفافية في شتى أرجاء العالم، وبخاصة في أفريقيا، وشملت (أ) حلقات عمل مصممة خصيصا للممثلين الحكوميين من البلدان الناطقة بالفرنسية في أفريقيا، و(ب) فعاليات أكاديمية للطلاب والباحثين والممارسين والأكاديميين والموظفين العموميين الرفيعي المستوى⁽⁴²⁾، و(ج) مسابقات للمحاكاة⁽⁴³⁾. وأجريت العديد من أنشطة التوعية والتدريب لفائدة البلدان الأعضاء الجدد في منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية التي كانت تجري مشاورات وطنية حول المسودة الأولى لبروتوكول الاستثمار الملحق باتفاقية منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية. وبما أن مشروع البروتوكول هذا يشجع الأطراف المتنازعة وهيئات التحكيم على تطبيق قواعد الشفافية، فمن المتوقع، إذا جرى اعتماده، أن يكون بإمكان بلدان المنطقة استخدام قواعد الشفافية في حل المنازعات والنظر في اعتماد اتفاقية موريشيوس.

22- وفيما يتعلق بالحالة الراهنة لميزانية سجل الشفافية، لعل اللجنة تود أن تلاحظ أنه سيستمر تشغيل سجل الشفافية حتى شباط/فبراير 2024، بتمويل كامل من التبرعات المقدمة من الاتحاد الأوروبي والوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية. ولعل اللجنة تود أن تعبر عن تقديرها للاتحاد الأوروبي والوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية لتقديمهما التمويل الذي يسمح للأمانة بمواصلة المشروع والاستمرار في القيام بذلك حتى شباط/فبراير 2024. وفي إطار الوضع الراهن، ستنفذ الأموال بعد هذا التاريخ وسيعلق عقد الموظف القانوني.

23- وفيما يتعلق بحالة التمويل، لعل اللجنة تود أن تتأشده من جديد جميع الدول والمنظمات الدولية والكيانات المهمة الأخرى النظر في تقديم تبرعات بهدف تشغيل سجل الشفافية، إن أمكن، في شكل تبرعات متعددة السنوات، وذلك تيسيرا للتخطيط.

24- ولعل اللجنة تود أيضاً النظر فيما إذا كانت تود أن تطلب إلى الجمعية العامة أن تطلب إلى الأمانة مواصلة تشغيل سجل الشفافية بالنظر إلى حجم العمل المضطلع به حالياً، ولكن دون القدرة على المشاركة في أنشطة التواصل والتوعية اللازمة، وهو ما سيتطلب تمويلاً إضافياً من خارج الميزانية.

25- ولعل اللجنة تود أن توصي الجمعية العامة بأحد الخيارين التاليين، أو بمزيج منهما:

الخيار 1: تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق أمانة اللجنة، تشغيل جهة إيداع المعلومات المنشورة وفقاً للمادة 8 من قواعد الشفافية، بحيث يكون ذلك استكمالاً للمشروع، رهنا بوجود تمويل إضافي.

الخيار 2: تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق أمانة اللجنة، تشغيل جهة إيداع المعلومات المنشورة وفقاً للمادة 8 من قواعد الشفافية، كجزء من الأنشطة العادية لأمانة الأونسيترال، مع التركيز على تشغيل جهة إيداع المعلومات المنشورة، دون إعطاء أولوية للأنشطة المتصلة بالتوعية المتعلقة بمعايير الأونسيترال بشأن الشفافية على الأنشطة الأخرى المتصلة بالتوعية.

26- ولعل اللجنة تود أيضاً أن توصي الجمعية العامة بأن توافيها أمانة الأونسيترال بالتطورات المتعلقة بحالة تمويل جهة الإيداع المعنية بالشفافية وميزانياتها استناداً إلى المعلومات عن تشغيلها. وكما جرت العادة، يمكن لأمانة الأونسيترال أن تواصل تقديم تقارير منتظمة إلى اللجنة بشأن سير عمل سجل الشفافية وحالة تمويله وميزانيته استناداً إلى المعلومات عن تشغيله.

(42) A/CN.9/1138، الفصل الثاني، القسم باء (8). والفصل الثاني، القسم جيم. انظر التقرير غير الرسمي عن أيام الأونسيترال في أفريقيا على الموقع الشبكي للجنة، تحت وثائق الدورة السادسة والخمسين.

(43) A/CN.9/1138، الفصل الثاني، القسم جيم.